

## الإبلاغ عن مخالفات أسواق المال

رمز الخدمة :	370.09.012.000	نوع الخدمة :	G2B
صنف الخدمة :	اجرائية	فرعية/تكميلية :	خدمة فرعية

### قطاع الخدمة / الإدارة

إدارة التنفيذ

### الوقت التقديري للخدمة

فورية

### متلقي الخدمة

الجمهور

### خدمة ذات أولوية

لا

### وصف الخدمة

تمكن هذه الخدمة جميع متعاملين الأسواق المالية من الإبلاغ عن أية ممارسات تقع بالمخالفة لأحكام قانون الهيئة والأنظمة والقرارات الصادرة تنفيذاً له وكذلك قانون الشركات التجارية والأنظمة الصادرة بمقتضاه

### خطوات و إجراءات تنفيذ الخدمة

1. تسجيل الدخول إلى الموقع الرسمي لهيئة الأوراق المالية والسلع.
2. اختيار الخدمة والضغط على "بدء الخدمة" وتعبئة طلب تقديم الخدمة وإضافة المرفقات المطلوبة

### المتطلبات والمستندات

#### الشروط والمتطلبات :

1. أن يكون موضوع البلاغ متعلق بأنشطة أسواق المال أو الخدمات المالية الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق المالية والسلع.
2. ألا يكون موضوع البلاغ منظوراً أمام إحدى سلطات التحقيق أو الجهات القضائية داخل الدولة أو صدر بشأنه حكم قضائي.
3. أن يكون البلاغ مدوناً باللغة العربية أو مصحوباً بترجمة الى اللغة العربية حال تقديمه بلغة أجنبية.
4. استيفاء كافة البيانات المبينة في طلب تقديم البلاغ

5. إرفاق المستندات المؤيدة لموضوع البلاغ إن وجد.

### الوثائق المطلوبة:

1. نسخة من الهوية أو نسخة من صورة جواز السفر + الإقامة (إن وجدت).
2. التفويض (إن وجد).
3. نسخة عن كافة المستندات المتعلقة بالتعامل مع المبلغ ضده

### الأسئلة المتكررة

